

(آلية المنح للجمعيات التعاونية)

سعت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لتحديث وتطوير نظام الجمعيات التعاونية ليواكب النهضة التنموية في المملكة، ورغبة في احداث نقلة نوعية للحركة التعاونية في المملكة صدر نظام الجمعيات التعاونية بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٣) وتاريخ ٩/٣/١٤٢٩ هـ وهو نظام موحد لكافّة أنواع الجمعيات التعاونية بدون استثناء، ولتفسير مواد النظام صدرت اللائحة التنفيذية له بقرار معايير رقم (٥٣٠٦٨) وتاريخ ١٠/٦/١٤٢٩هـ استناداً للمادة (٤٢) من النظام، ورغبة في تطوير آلية المنح للجمعيات التعاونية واستناداً للمادة (٥٥) من اللائحة التنفيذية والتي تنص: (يجوز للوزير مراجعة وتعديل كل أو بعض مواد هذه اللائحة متى ما دعت الحاجة لذلك) وبناء عليه تم تحديد ضوابط الإعانات لتصبح أكثر موائمة مع دور الوزارة في تحقيق أهداف التنمية.

الباب السادس

الإعانات للجمعيات التعاونية

المادة الثانية والخمسون:

تقديم الوزارة الإعانات الالزمة للجمعيات التعاونية عملاً بالمواد من المادة الثلاثين وحتى المادة الرابعة والثلاثين من النظام وفق التالي: -

أساسيات منح الإعانات للجمعيات التعاونية

- ١/ تبعية النموذج الخاص بالإعانة.
- ٢/ إرفاق رقم حساب (أيبيان) على مطبوعات البنك.
- ٣/ أن تكون اجتماعات الجمعية العمومية واجتماعات مجلس الإدارة منتظمة.
- ٤/ عدم وجود ملاحظات إدارية ومالية وأن تكون التقارير عن الجمعية حسنة.
- ٥/ ألا تخرج عن الأهداف التي وجدت من أجلها.
- ٦/ ألا تخالف الجمعية نظام الجمعيات التعاونية.
- ٧/ أن تكون الجمعية قادرة على مواصلة السير وتحقيق أهدافها.
- ٨/ تصرف الإعانات وفق المبالغ المصروفة والظاهرة في الميزانية.
- ٩/ ارفاق الميزانية الختامية للجمعية.

الإعانة التأسيسية	
■ مساعدة الجمعية في نفقات التأسيس.	الهدف من المنحة
■ تستخدم هذه الإعانة للصرف على نفقات التأسيس.	مجالات الصرف
■ تصرف مرة واحدة للجمعيات المسجلة حديثا. ■ لا تزيد عن (٢٠٪) من رأس مال الجمعية وقت التسجيل	المدة والبالغ المدفوعة
■ صورة من قرار تسجيل الجمعية. ■ كشف حساب بنكي برأس مال الجمعية. ■ رقم حساب الجمعية (الآييان) على مطبوعات البنك. ■ يستثنى شرط رقم (٩) من أساسيات منح الإعانة.	المطلبات الخاصة بالمنحة

اعانة بناء مقر للجمعية

الهدف من المنحة	مجالات الصرف	المدة والبالغ المدفوعة	المتطلبات الخاصة بالمنحة
■ مساعدة الجمعية لإنشاء مقر لزاولة اعمالها وانشطتها.	■ تستخدم هذه الاعانة للصرف على نفقات إنشاء مقر الجمعية.		
	■ الا تزيد الاعانة عن (٥٠٪) من التكاليف المقدرة للبناء.		
	■ تصرف على مراحل التنفيذ حسب المبالغ المصروفه والظاهرة في الميزانية.		
	■ أن يكون قد مضى على تسجيل الجمعية سنه أو أكثر.		
	■ إرفاق صك ملكية الأرض للجمعية.		
	■ إرفاق عقد اشراف هندي على التنفيذ وصورة من رخصة البناء.		
	■ إرفاق محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على البناء متضمن التكلفة الاجمالية.		
	■ صورة من العقد بين المقاول والجمعية موضح به كافة التفاصيل وتاريخ الدفعات وتكلفة المشروع		
	■ موافقة الوزارة على البناء.		

متطلبات الموافقة على إنشاء العقارات

- ١- صك تملك الأرض للجمعية
- ٢- صورة من محضر موافقة الجمعية العمومية على المشروع او تفويض مجلس الإدارة
بالتصرف في أموال الجمعية.
- ٣- صورة من محضر موافقة أعضاء مجلس الإدارة على المشروع متضمن التكلفة الاجمالية.
- ٤- مخطط لمبني من أحد المكاتب الهندسية المعتمدة.
- ٥- صورة من فسح البناء.
- ٦- دراسة جدوى للمشروع.
- ٧- تأييد من جهة الاشراف للطلب بعد التحقق من القدرة الإدارية والمالية للجمعية على
مواصلة السير في أداء رسالتها وتحقيق أهدافها.

اعانة المشاريع (انتاجية او تسويقية)

<ul style="list-style-type: none"> ▪ دعم الجمعية لتنفيذ مشاريعها الإنتاجية والتسويقية. 	<p>الهدف من المنحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الا تزيد الاعانة عن (٥٠٪) من تكاليف المشروع. ▪ تصرف وفق المبالغ المصروفة والظاهر في الميزانية. 	<p>المدة والمبالغ المدفوعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ ارفاق دراسة جدوى للمشروع المنفذ. ▪ إرفاق محضر من موافقة الجمعية العمومية على تنفيذ المشروع. ▪ إرفاق موافقة الوزارة على قيام الجمعية بتنفيذ مشروع انتاجي او تسويقي يدخل ضمن اغراضها. ▪ ارفاق بيان بالتكاليف الفعلية لما تم انفاقه على المشروع معتمد من مجلس الإدارة. ▪ ارفاق آخر ميزانية للجمعية يتضح منها تكاليف المشروع. ▪ إرفاق عقد عمل المشروع مع الجهة المنفذة وعقد الاشراف الهندسي. ▪ موافقة المختصين على دراسة الجدوى. 	<p>المطلبات الخاصة بالمنحة</p>

إعانة تعيين مدير

<ul style="list-style-type: none"> مساعدة الجمعية في تحمل جزء من راتب المدير لمدة محددة. 	<p>الهدف من المنحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> لا تزيد عن (٥٠٪) من راتب المدير الشهري وبحد أقصى (١٠) آلاف ريال مدة الإعانة ثلاثة سنوات. 	<p>المدة والبالغ المدفوعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> أن يكون سعودي الجنسية. موافقة الوزارة على التعيين. أن يكون متفرغاً لأعمال الجمعية بموجب خطاب من الجمعية. صورة من هوية المدير ومؤهلاته وصورة من شهادة تسجيل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. صوره من محضر اجتماع مجلس الإدارة الذي تم به تعيين المدير. صورة من عقد العمل المبرم بين الجمعية والمدير محدداً به الراتب وأي امتيازات أخرى. 	<p>المتطلبات الخاصة بالمنحة</p>

إعانة مجلس إدارة

<ul style="list-style-type: none"> مكافأة لأعضاء المجلس عند تحقيق الجمعية أرباح ناتجة عن أعمال تشغيلية. 	<p>الهدف من المنحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> لا تزيد عن (٢٠٪) من صافي الربح السنوي. 	<p>المدة والبالغ المدفوعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> أن تحقق الجمعية أرباح بموجب آخر ميزانية صدرت لها. صورة من آخر ميزانية مصدقة. <p>إرفاق بيان باجتماعات مجلس الإدارة وعدد她ا موقعا من مجلس الإدارة ومصادقا عليه من الوزارة بحد أدنى (١٢) اجتماع في السنة.</p>	<p>المتطلبات الخاصة بالمنحة</p>

إعانة تشغيل آلات

الهدف من المنحة	الشروط
مجالات الصرف	لمساعدة الجمعية على تغطية تكاليف تشغيل الآلات.
المدة والبالغ المدفوعة	عندما تمتلك الجمعية مالا يقل عن ثلات آلات ميكانيكية.
	لا تزيد عن (٥٠٪) من متوسط مرتبات (ثلاثة) من العاملين على الآليات.
	الا يقل عدد الآليات عن (٣) آليات ميكانيكية وأن تكون تعمل.
	أن يكون العاملين على الآليات سعوديين أو على كفالة الجمعية.
	صورة من محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على تعيين العاملين على الآلة.
	صورة عقود العمل بين الجمعية والعاملين على الآلة موضحاً به الراتب.
	بيان بالآليات التي تمتلكها الجمعية مصدق من جهة الشراف.
	شهادة من مجلس الإدارة بمدة عمل الآليات ومدة انقطاعها خلال السنة في منطقة خدمات الجمعية على آلا تقطع عن العمل أكثر من ثلاثة أشهر خلال السنة.

إعانة التدريب

الهدف من المنحة	لمساعدة الجمعية في تحمل تكاليف المتدربين من أعضاء الجمعية أو العاملين بها.
مجالات الصرف	تكاليف دورة أو حلقة دراسية أو مؤتمر في مجال التعاون داخل المملكة أو خارجها.
المدة والبالغ المدفوعة	تقديم الوزارة الاعانة بما لا يزيد عن (٩٠٪) من التكاليف. لا تتحمل الوزارة تكاليف أكثر من شخصين في السنة الواحدة.
المتطلبات الخاصة بالمنحة	أن يكون التدريب في موضوع له علاقة بأنشطة الجمعية. محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على حضور الدورة أو الدراسة أو المؤتمر. بيان بالتكاليف معتمد من أعضاء مجلس الادارة. موافقة الوزارة على المشاركة بالدورات أو الحلقات التي تعقد داخل أو خارج المملكة. أن يكون المتدرب من الأعضاء أو العاملين بالجمعية.

إعانة تعيين المحاسب

الهدف من المنحة	المدة والبالغ المدفوعة	المتطلبات الخاصة بالمنحة
<ul style="list-style-type: none"> المساعدة في تحمل جزء من تكاليف محاسب الجمعية لمدة (٣) سنوات. لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي الراتب الأساسي لمدة سنتين. لا تزيد عن (٢٥٪) من إجمالي الراتب الأساسي للسنة الثالثة. أن يكون المحاسب سعودي. موافقة الوزارة على التعيين. محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على تعيين المحاسب. صورة من عقد العمل المبرم بين الجمعية والمحاسب محددا به الراتب وأي امتيازات أخرى صورة من هوية المحاسب ومؤهلاته وصورة من شهادة تسجيل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. 		

إعانة الخدمات الاجتماعية

الهدف من المنحة	الخدمات الاجتماعية
مجالات الصرف	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تصرف الجمعية ما لا يزيد عن ١٠٪ من صافي أرباحها على الخدمات الاجتماعية في منطقة خدماتها.
المدة والبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٥٠٪) مما تتفقه الجمعية من البند المخصص لذلك في ميزانيتها.
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> ▪ يتم الصرف بموجب آخر ميزانية مصدقة على أن يظهر بها بند مخصص الخدمات الاجتماعية. ▪ محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على الصرف من بند الخدمات الاجتماعية. ▪ بيان معتمد من مجلس الإدارة بما تم صرفه على الخدمة الاجتماعية ومصدق من الجهة المشرفة

إعانة الدراسات والبحوث

<ul style="list-style-type: none"> ■ لمساعدة الجمعية في تكاليف البحث او الدراسة ذات العلاقة بأنشطتها. 	<p>الهدف من المنحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ تصرف على الدراسات والبحوث التي تتفذها الجمعية. 	<p>مجالات الصرف</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٥٠٪) من تكاليف البحث او الدراسة. 	<p>المدة والبالغ المدفوعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ أن تقوم الجمعية بإعداد البحث او الدراسة في موضوع له علاقة بأنشطة الجمعية. ■ قرار مجلس الإدارة بالموافقة على اجراء الدراسة أو البحث وتحديد محاوره. ■ موافقة الوزارة على اجراء الدراسة والبحث. ■ بيان بالتكاليف المقدرة لإنجاز البحث او الدراسة. 	<p>المتطلبات الخاصة بالمنحة</p>

إعانة مخاطر

<ul style="list-style-type: none"> ■ مساعدة الجمعية على مواصلة السير وتحقيق اهدافها. 	<p>الهدف من المنحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ تصرف هذه الاعانة في حال تعرض الجمعية لخسارة فادحة نتيجة لظروف قاهرة ولم تكن بسبب إهمال أو تعمد. 	<p>مجالات الصرف</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٩٠٪) من صافي الخسارة. 	<p>المدة والبالغ المدفوعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ إرفاق محاضر رسمية (من الجهات المختصة) التي تثبت تحقق الظروف القاهرة وقيمة الضرر. ■ محضر اجتماع مجلس الإدارة عن الموضوع. ■ صورة من الميزانية العمومية التي توضح حجم الخسائر. ■ أن تكون الخسارة حصلت نتيجة لظروف قاهرة ولم تكن بسبب إهمال أو تعمد. 	<p>المتطلبات الخاصة بالمنحة</p>

إعانة فنية

أ/ مساعدة الجمعية عند الضرورة على تطوير عملها ويشتمل ذلك تكليف بعض موظفي الوزارة بالعمل لدى الجمعيات ولدد محددة.

ب/ دعم العمليات الداخلية وتحسينها لمساعدتها في أداء عملها ولتحقيق أداء متوازن في عملياتها التشغيلية بما يحقق أعلى درجات التميز عن طريق تنفيذ مشاريع تميز مؤسسي مثل (مشاريع إعادة الهيكلة، وتطوير الإجراءات والمنهجيات، وتطوير الأنظمة الرقمية).

أ/ تصرف الاعانة دفعة واحدة لمساعدة الجمعية على تطوير أعمالها

ب/ تصرف الاعانة لمشاريع التميز بما لا يزيد عن ٥٠٪ من التكلفة الفعلية للمشروع وبحد أعلى ١٠٠,٠٠٠ ريال.

الهدف من المنحة

المدة والبالغ المدفوعة

- القيادة الإدارية والاستراتيجيات.
- إدارة الموارد البشرية والمتطوعين.
- إدارة الموارد المالية والأوقاف وتنميتها.
- إدارة الموارد والشراكات.
- إدارة العمليات والخدمات.
- الحوكمة والشفافية.
- نتائج الموارد البشرية.
- نتائج المستفيدين.
- نتائج الإدارة الرئيسية.

مجالات التميز المؤسسي

- محضر موافقة مجلس الإدارة على المشروع.
- موافقة الوزارة على المشروع.
- موازنه مفصلة للمشروع وتحديد الاحتياج الفعلي بما في ذلك التمويل والمساهمات.
- أن يهدف المشروع إلى تحقيق مجالات التميز المؤسسي.

المتطلبات الخاصة بالمنحة